

يلزمه

الورثة كلهم عصاية فعدد ر ٢٨٣ اصل المسئلة
 مع فرض كل ذكر يائتيين ان كان فيهم انثى ومنه
 رضى ايضا وهذا في غير الولا اما فيه فان تساوى
 فكذلك والافعال حسب الحصص ولما كان التصحيح
 مبيها على التاصيل قبله فدم التاصيل فقال **فانما**
الاصول في المسائل التي فيها فرض ولا تكن عن
حفظها اي اصول المسائل براهل اي مناسب
 او متساغل يقال ذهلت الشيء وعنه بالغت والسر
 تناسية او اشغلت عنه **فانهم** اي اصول
 المسائل المنفق عليها **سبعة اصول** وهي اثنا
 وثلاثة واربعة وستة وثمانية واثنى عشر
 واربعة وعشرون واما المختلف فيهما فثمانية
 عشر وستة وثلاثون ولا يكونان الا في باب الجد
 والاخوة والواجح انهما اصلان لا تصحاح كما بينت
 في حقه في سرح الترتيب ثم هذه الاصول
 السبعة فثمان فتمس يعول وفسر لا يعول وقد
 ذكر الاول بقوله **ثلاثة فمنهم** اي الاصول المذكورة
 وهي السنة والاثنا عشر والاربعة والعشرون
قد تقول وقد لا تقول والعول زيادة في السهام
 والتميز

والغفص في الايضيا وفي بعض النسخ بدل هذا
 البيت فهو هي اذا فصل فيها القول ثلاثة يدخل
 فيها العول وما وقع عليه الجمل اولى لتصرفه
 بان جملة الاصول سبعة وذكر القسمة الثاني
 بقوله **وبعدها** اي الثلاثة المذكورة والمراد
 بعدها في الذكر والا فلا ترتيب بين القسمين
اربعة تمام وهي الاثنان والثلاثة والاربعة
 والثمانية **لا عول بعروها** اي يعتز بها اي
 يعتزها وينزل بها يقال اعتز اي الامر غشيبني
 وينزل لي **ولا انشلاهم** اي كسر دخل يقال نلم
 الشيء نلما كسرة والشمل الحلل من الحيايط وغيره
 ولما كان العول للويدي الي نقص كل ذي
 فرض من فرضه جعله كالحلل الذي يدخل عليه
 المسائل ويعتز بها اي ينزل بها وقد بدأ بالمسائل
 التي تقول واؤها السنة ولها صور تستعمل علي
 مسائل كثيرة منها ما ذكره بقوله **فالسدس**
 وحده كجدة وعمراومع النصف كجدة وبنيت
 وعمراومع الثلث كام واخوين لام وعمراومع
 سدس اخر كجدة واخ لام وعمراومع ثلثين

Copyrighted material